

على الثالث فما عدا ذلك هو حكم الجزئية فيها وان الاسم الجزئي
 يصح تجزئته عن معنى الوحدة فيجوز لا يوجد الاستعمال
 كونه مشتقا في الوحدة والكلم الجزئية عن الثاني جنس لا يحكمها قبل
 بدليل قوله تعالى ليه يصعد الكلم العقيب وتصغره على كليم
 وقوله احد عشر كما وفي جميع حيث لا يقع الا على الثالث فما عدا
 او الكلم العقيب ما اول ببعض الكلم العقيب والاخر ان من عنان
 لفظ وهو في اللغة التي يقال اكلت التمرة ولفقت التمرة
 اي ديمتها في الاصطلاح صوت يعتمد على الخارج من حرفي
 فصاعدا وقيل لما حصل من صوت يقصد به حصول حرفي فصاعدا
 وقيل ما يتلفظ به الانسان من حرفي فصاعدا وفي كل وجه التثنية
 فتأمل فتعريف واحترز به عن الذوال الاربعة وانما لم يقل
 لفظا لان الوحدة غير مراد والمطابقة غير لازمة لعدم
 الاشتقاق مع كون اللفظ محصا واللفظ اعتم على يكون
 حقيقة او حكما كالمعنى في زيد ضرب وا ضرب حيث يعبر
 عليه بتميز اللفظ اعتبارا وحكما لا حقيقة اذ ليس من
 مقولة الحرف والصوت اصلا ولهو موضع له لفظها فانما
 عنه باستمارة لفظ المفصل له هو هو وانت واجز اعلى
 احكام اللفظ فكان لفظا حكما لهذا الاعتبار والحذوف
 لفظ حقيقة يصدرق ما هيته اللفظ عليه لانه مقولة
 ما تلفظ به الانسان ويصدق الماهية لا يستمد على الوجوه
 فالحذوف لا ينافيه وضع اللفظ تعيين اللفظ العملي اولا

وقيل

وقيل تعيين اللفظ بما اذا المعنى بنفسه وقيل تخصيصه بالشيء
 بالشيء متى اطلق واحترز فيه التحصين به ويخرج من الاول
 المشترك باقتضا المعنى الثاني المقولات الا ان يراد بالاول
 عند الوضوح ويخرج الدوال الاربعة فيراد تعريف اللفظ
 ويخرج من الثاني تعريفه لاحتمال احكامه الى التسمية واجبة
 اليه الثالثة لا تعيين ويراد تعريف الثالث المعاني الا ان
 فيه ويقتضيات الا ان يراد تخصيصه الاول او يعرف بالوضع
 ويخرج منه الحرف حيث لا يفهم معناه متى اطلق بل اذا اطلق
 مع ضمنية تعيينه واجب بان المراد متى اطلق الاطلاق
 واحلاف الحرف بالاضمية غير صحيح ويخرج من جميع التعريفات
 حروف الطياء مع كونها بموضوع لغرض تركيب الالفبوة
 فيراد تعريف الحرف وانما ترشيد الدلالة لا بد واجها في
 وما يقال تركه لا يخرج الحرف لانه تعريفه فبقية ان المراد
 بالثقة لا يخرج ويقتضيه تعريفه وضع الحركات والاصوات
 والمهمات وما يدل بالعقل والعلية المعنى بقوله باللام وفيه
 احتراز عن حروف الهجاء معروفة وهي ما لا ينتم عليه لفظ
 بخلاف المكرب كمنى الرجل وضربت وقائمة وتصوب وتصوي
 واللاتيم في حنيفة توالي اربع حركات في كلمة واحدة في
 ابدال العادفة الوسط ولا يلزم بالتركيب اجتماع الدال واللام
 في قائمة ولولم يلزم من ارجاع اجتماع الحرفين والتكسب وليس
 فليس وقوله مقرة بان فتح صفة اللفظ وبالجملة في التثنية

بمخرج

Copyrighted by University